



مذكرة تفاهم

بين

مؤسسة الأميرة عالية

ونقابة الأطباء البيطريين الأردنيين

عمّان - ٢٠٢٤/١٠/٢١

إنه في هذا اليوم المؤرخ في ٢٤/١٠/٢٠٢٤ فقد تم إبرام هذه المذكرة بين كل من :

الفريق الأول: مؤسسة الأميرة عالية ، ممثلة بصاحبة السمو الملكي الأميرة عالية بنت الحسين المعظمة، رئيسة الهيئة الإدارية، ومقرها الأسطبلات الملكية- الحمر- شارع الأميرة تسنيم بنت غازي، صندوق بريد ٦٩١، الرمز البريدي ١١٩٤١،
الموقع الإلكتروني www.princessaliafoundation.org

الفريق الثاني: نقابة الأطباء البيطريين الأردنيين، ممثلة بسعادة النقيب الدكتور أحمد الدحيات، ومقرها الدوار السابع، شارع إبراهيم قطان، صندوق بريد ٧٢٢٤ الرمز البريدي ١١١٨ الموقع الإلكتروني www.jordan-vet.org

تمهيد

تم صياغة مذكرة التفاهم هذه في إطار جهود ما تقوم به مؤسسة الأميرة عالية بدور مجتمعي تطوعي وبالتعاون والمشاركة مع نقابة الأطباء البيطريين الأردنيين في سبيل نشر أهمية مهنة الطب البيطري، من خلال المساعدة التطوعية المقدمة من مؤسسة الأميرة عالية لنقابة الأطباء البيطريين الأردنيين في مواكبة المعايير الدولية الهادفة لحفظ الصحة العامة البيطورية والتطبيق الوظيفي لبرامج الرقابة الصحية البيطرية ، وذلك في سبيل السعي لخلق فرص فاعلة من خلال توجيه الجهود على المستوى العملي وتقديم مقترنات لتعديل التشريعات القانونية بما يخدم ممارسة مهنة الطب البيطري وتحقيق أهدافها التنموية ومسؤوليتها الاجتماعية.

تهدف هذه المذكرة إلى تحقيق تعاون مثمر وبناء بين الفريقين في مجال محاولة تحسين وتنظيم مهنة الطب البيطري وتفعيل دور الطبيب البيطري ونشر الوعي في المجتمعات والمؤسسات المحلية حول أهمية الطب البيطري في مجالات الصحة والسلامة العامة ورعاية الحيوان وتقديم الاقتراحات حول الأمور ذات العلاقة بالمهنة وخصوصاً الأمراض المشتركة وصحة وسلامة الأغذية ذات الأصل الحيواني، والثروة الحيوانية وطرق تنفيذها.

لذا اتفق الفريقان على إبرام هذه المذكرة وفقاً للقوانين والقواعد والتعليمات السارية والمعمول بها من قبل كل من الفريقين ضمن اختصاص الفريقين وصلاحياته القانونية وذلك تحقيقاً لهذه المقاصد من خلال:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد أعلاه جزءاً لا يتجزأ من هذه المذكرة ويقرأ معها كوثيقة قانونية واحدة.

المادة الثانية: أولويات مجالات التعاون

اتفق الفريقان على قائمة المجالات ذات الأولوية للتعاون بهدف تحديد نطاق هذه المذكرة ، كما ويجوز أن تستهدف الأنشطة والمشاريع الأخرى التي يتافق الفريقان على تنفيذها. حيث اتفق الفريقان على اعتبار المجالات التالية ذات أولوية:

أ. تنظيم مهنة الطب البيطري

١. العمل على مراجعة التعليمات الصادرة بموجب قانون ممارسة الطب البيطري رقم ١٠ لسنة ١٩٨٨ ووضع مقترنات وأليات لتنفيذها واقتراح تعديلها أو اقتراح اصدار تعليمات اضافية حسب الحاجة للجهات التشريعية المختصة.

٢. العمل على اقتراح سياسات ناظمة لتقديم الخدمة الصحية البيطرية والحد من المتعديين على المهنة والتجاوزات من غير المرخصين والمزاولين لمهنة الطب البيطري.

٤. بناء القدرات والمهارات الفنية للأطباء البيطريين:

١. رسم سياسة لتأسيس برامج التدريب الطبي البيطري المستمر وتأهيل الخبرجين الجدد.
٢. تنفيذ برامج تدريبية متخصصة في مجال المتابعة الصحية للحيوانات البرية والخيول.
٣. التنسيق المشترك لعقد المؤتمرات العلمية والأيام الطبية البيطرية المتخصصة والمعارض البيطرية والزراعية.

٣. التخطيط والاستراتيجيات التنموية:

١. وضع المقترنات الهادفة للجهات ذات العلاقة لاعتبار مهنة الطب البيطري ضمن المهن الصحية.
٢. تنفيذ أنشطة التدريب للمزارعين ومربي الثروة الحيوانية والمجتمعات الريفية والتعاون مع الجهات ذات العلاقة في مجال الرقابة على جودة وسلامة المنتجات الزراعية والغذائية التقليدية من أصل حيواني.

المادة الثالثة: تسري هذه المذكرة في المملكة الأردنية الهاشمية حسراً ولدة سنة واحدة تبدأ اعتباراً من التاريخ المبين أعلاه، وتُجدد بموافقة الفريقين خطياً قبل تاريخ انتهاءها.

المادة الرابعة: التزامات الفريقين:

- (١) عقد وتنظيم المؤتمرات والأيام العلمية والمحاضرات والبرامج التدريبية ضمن المرافق المتاحة لدى أي من الفريقين لهذه الغاية.
- (٢) المساهمة الاختيارية لاي من الفريقين في تنفيذ البرامج التدريبية والأنشطة وتوفير الأدوات والمعدات اللازمة لتدريب المتدربين وحسب الامكانيات المتوفرة لدى الفريقين.
- (٣) المساهمة في توعية المجتمع المحلي بأهمية مهنة الطب البيطري ودور الطبيب البيطري في الحفاظ على الصحة العامة من خلال موقع التواصل العام وأنشطة التي يتم تنظيمها.

المادة الخامسة:

- ١ - يحق لأي من الفريقين التقدم خطياً بطلب إلغاء المذكرة لأي سبب كان ، ويدخل إنتهاء المذكرة حيز التنفيذ بعد شهر واحد من تقديم الطلب الخطي، ودون المساس بأي من الحقوق والواجبات المتعلقة بالفريقين والناشرة عن مذكرة التفاهم هذه، قبل موعد إنتهاءها.
- ٢ - لا يعتبر أي تعديل أو تغيير، أيًّا كان نوعه، أو أي تنقية للمذكرة هذه، كأي كان أم جزئي، سارياً أو فعالاً ما لم يوقع كلا الفريقين على اتفاق خطى يحدد فيه تاريخ بدء سريان هذا التعديل أو التغيير أو التنقية.

المادة السادسة: من المتفق عليه بين الفريقين ان تنفيذ الفريق الاول لهذه الاتفاقية هو من قبيل الاعمال التطوعية وينفذها بموجب امكانيته العلمية والمادية التي يقرر الفريق الاول تخصيصها لهذه الغاية.

المادة السابعة: يتلزم الفريقان بالاحفاظ على سرية المعلومات والوثائق المتحصلة نتيجة لهذه المذكورة وعدم إفشائها لغير دون الحصول على موافقة خطية من الفريق الآخر.

المادة الثامنة: كافة المراسلات والاتصالات ذات العلاقة تتم من خلال اتباع الطرق الرسمية وأطرها ويشار إليها بشكل مباشر.

المادة التاسعة: يتم تسمية مندوب من كلا الفريقين للعمل كضابط ارتباط لمتابعة تنفيذ بنود هذه المذكورة.

المادة العاشرة: يتم حل أي خلاف ينشأ حول تفسير أو تطبيق هذه المذكورة عملاً بالقوانين والاحكام الأردنية.

المادة الحادية عشر: حررت هذه المذكورة من نسختين متساويتين بالحجة القانونية وت تكون من إحدى عشرة مادة بما فيها هذه المادة، وقد وقع عليها كل من الفريقين ويحتفظ كل فريق بنسخة منها.

إقراراً لما ورد اعلاه، قام كل من الفريقين بالتوقيع على هذه المذكورة وأدخلاها حيز التنفيذ اعتباراً من التاريخ الوارد في مقدمتها.

حررت هذه المذكورة في عمان، بتاريخ ٢١/١٠/٢٤

الفريق الثاني

الفريق الأول

سعادة الدكتور أحمد الدحيات

نقيب الأطباء البيطريين



صاحبة السمو الملكي الأميرة عالية بنت الحسين

رئيسة الهيئة الإدارية لمؤسسة الأميرة عالية

